

واستعمال الروية واصله من درية الصيد والدرية لما يتعلم عليه
الطعن والمدعى يقال لا يصلح بالشعر وهذا لا يصلح اطلاقه
على الله تعالى لا متابع الفكر والميل عليه تعالى انتهى فان قيل هذا
التطويل لا يشفي الفيل فان الذي قررت فيه بختان البحث للدول
ان اذ قيل بجلولفظ من الالفاظ القران عن الحقيقة والمجاز
فلا محذور مرفي كيف وان كثيرا من الفاظ القران حروف زائدة
وما شبه ذلك كما قالوا في ليس كمثل شئ غير ان بعضهم يتخرون
في القران عن التعابير باسم الازيد فيقولون انه صلة وهو غير
مناف لفصاحة العربية فان كثيرا من الالفاظ تذكر في كتاب العرب
على سبيل الزيادة فيقولون هذه الكلمة محتمة مثلا وليس من الالفاظ
تدل على معان مقصورة مفهومة من عرض الكلام بغير اليها
اللفظ من غير ان تكون المعاني مدلوله للفظ المذكور حقيقة
او مجازا ومن اشتهى الاطلاع عليه فليرجع الى اقسام التعريف
والتلويح والرمز والادعاء والاشارة مع اختلاف اقوال العلماء
ومذاهبهم المذكورة في علم المعاني والبيان البحث الثاني ان

البحث

البحث افادة المبالغة بالصيغ المعدودة التي هي موضوعه لا افادة
المبالغة في اسم الفاعل فلا محالة تكون المبالغة المقصودة في البحث
محصورة في هذه الصيغ ولا سبيل الى افادة هذه المبالغة المقيدة
لكونها مستفادة من الصيغ المذكورة بغير هذه الصيغ فذكر المبالغة
التي هي جارية عن البحث شئ لا طائل تحته قلت اما الجواب
عن الاول انها الفاظ معدودة معلومة عند العلماء وليس منها
مثلا الرحمن والرحيم والعليم والحكيم ولا منها المبدا والخبر وما هو
عمدة في الكلام وما يخرج الكلام بدون ارادة عن الافادة مع انه
لا يخلو عن فائدة مهمة كالتأكيد والتقوية مثلا فانه غير حال
عن المعنى فلا يجوز اهتداء اللفظ عن المعنى بالتعريف بهذا
القياس لمن يريد اخراجه كثيرا من الفاظ القران عن المعنى الحقيقي
ويستدل بان ارادة المعنى المجازي غير منافية لثان القران
فانه امر يد المعنى المجازي في كثير من الفاظ القران العظيم وانه
لحسوف في ارتفاعه هو الاستفهام واما الجواب عن البحث الثاني
فانه لو اقتصر المعترض على ما يتعلق بالبحث لقلت الكلام بين